تع د القرارات إلادارية من أبم الوسائل القانونية التي تستخدميا إلادارة الMعروف أَنو ميَّما تعاظمت إمكانيات إلادارة، فإَنيا ال يمكن أن تحيط بالظروف والمبلبسات كافة التي تصاحب إصدار فقد تدعو الحاجة إلى وجوب استطبلع جية معينبحتة ال تتوافر لجية إلادارة. وقد يكون الدافع إلى نذه االستشارة نو عدم توافر البيانات الكافية البلزمةٍ كأن تقدم إلادارة عمى إصدار ق ارٍر بتعيين بعض أألشخاص في إحدى الوظائف أألمر الذي يتطمب ضرورة معرفة مواصفات تمك الوظائف كافة، ومدى العجز فييا، وحجم االحتياجات الفعمية المطموبة؛ حتَّى ال يؤّس ارف في التعيين إلى تكدس بالعمل جية معينة و االستشارة بما تتسم بو من مزايا تساعد رجل إلادارة عمى إصدار قرارٍ إداريٍ وعممية متخ صصة،ن تواجيو في المسائل اليومية، أو التخطيط، أو التوجيو، أو المر اقبة؛ لتمكينو من عامة بانتظام واضطراد. واتساع نطاق تد خميا،ة كان ليا تأثيربا البالغ عمى إلادارة ال عامة من نوا ٍح شتى، وبغية إحداث التطور في التنظيم إلاداري، قامتووا ومن ثَّم حسن أدائو فإَّن أألمر يقتضي في الغالب االستعانة بجيات استشارية ميمتيا تقديم الMن وص التي تمزم إلادارة بطمب ال أو تمزميا بمضمونو حين تعمد إلى ّ طمبو، وال شك أَّن نذه الغاية التي يستيدفيا عا لؤلفراد الذين تمسيم القراراتٍ ت تحتوي في طياتيا عمى ضمانإلاداريعارضة خطرت لجيةٍ أو لمسؤولٍ معين، و إلادارةبناء عمى دراسة غير متأنالبحث في شكمية االستشارة إشكاليةً بمدى إلزام إلادارة في المجوء إلييا وأألخذ بمضمونيا من عدمو، وأألثر يثير تتمثل

Summarized by © lakhasly.com